



Distr.: General
28 June 2017
Arabic
Original: English

اتفاقية مكافحة التصحر



لجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية

الدورة السادسة عشرة

أوردوس، الصين، ٧-١٣ أيلول/سبتمبر ٢٠١٧

البند ٣ من جدول الأعمال المؤقت

عملية الإبلاغ والاستعراض بموجب اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر بغرض إدماج أهداف التنمية المستدامة وغاياتها في عملية تنفيذ الاتفاقية تحسين إجراءات تبليغ المعلومات، وكذلك نوعية وشكل التقارير التي تقدم إلى مؤتمر الأطراف

تحسين إجراءات تبليغ المعلومات، وكذلك نوعية وشكل التقارير التي تقدم إلى مؤتمر الأطراف

مذكرة من الأمانة

موجز

أعدت هذه الوثيقة استجابة للمقررين ٧/م-١٢ و ١٥/م-أ-١٢، اللذين طُلب فيهما إلى أمانة اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر تعديل إجراءات الإبلاغ بالتشاور مع الآلية العالمية من أجل تعزيز فعالية الاتفاقية وتحسين أهمية إطار الرصد. وتتضمن الوثيقة جميع العناصر ذات الصلة بعملية الإبلاغ المقبلة بموجب الاتفاقية، وكذلك الجدول الزمني لعملية الإبلاغ ٢٠١٧-٢٠١٨.

ومثلما طُلب، فإن عناصر الإبلاغ في هذه الوثيقة تتماشى مع مشروع الإطار الاستراتيجي الذي أعده الفريق العامل الحكومي الدولي، وقُدمت الوثيقة إلى الأطراف خلال الدورة الثالثة عشرة لمؤتمر الأطراف (مؤتمر الأطراف الثالث عشر) لاعتمادها. وبموجب الإطار الاستراتيجي الجديد المقترح، ستقدم الأطراف تقريراً عن أهداف الاستراتيجية يشتمل على قسم يركز على الخبرة المكتسبة خلال تنفيذ الاتفاقية.

وتتضمن الوثيقة أيضاً معلومات عن عملية الإبلاغ المقبلة التي ستبدأ فور اختتام المؤتمر الثالث عشر، إضافة إلى لمحة عامة عن مختلف جوانب أنشطة بناء القدرات المتعلقة بالإبلاغ. وقد ترغب الأطراف أيضاً في الرجوع إلى الوثيقة ICCD/CRIC(16)/INF.1 التي تقدم معلومات بشأن شكل التقارير المقبلة.



المحتويات

الصفحة	الفقرات		
٣	٥-١	أولاً - مقدمة
٣	١٢-٦	ثانياً - عملية الإبلاغ للفترة ٢٠١٧-٢٠١٨
٥	٢٨-١٣	ثالثاً - الجوانب الفنية للإبلاغ
٥	٢٥-١٤	ألف - الإبلاغ عن الأهداف الاستراتيجية
٧	٢٨-٢٦	باء - الإبلاغ عن تنفيذ الإطار
٨	٣٢-٢٩	رابعاً - الجوانب التقنية للإبلاغ
٩	٣٨-٣٣	خامساً - بناء القدرات من أجل الإبلاغ
١٠	٣٩	سادساً - الاستنتاجات والتوصيات
			المرفقات
١١	الأول - الإطار الزمني للإبلاغ ٢٠١٧-٢٠١٨
١٢	الثاني - الآثار المالية

أولاً - مقدمة

- ١- طُلب في المقرر ١٥/م أ-١٢ إلى أمانة اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر والآلية العالمية إجراء تعديلات على طرائق تقديم التقارير المقبلة على الموقع الشبكي للاتفاقية بغية إتاحة تقديم التعليقات الواردة من الأطراف. كما طُلب إلى الأمانة استكمال منهجية الإبلاغ، بما في ذلك أدوات الإبلاغ المنقحة، وإتاحتها للأطراف لعملية الإبلاغ المقبلة، التي من المقرر مبدئياً أن تبدأ بعد اختتام الدورة الثالثة عشرة لمؤتمر الأطراف (مؤتمر الأطراف الثالث عشر).
- ٢- وقد قرر مؤتمر الأطراف في دورته الثانية عشرة، إنشاء الفريق العامل الحكومي الدولي المعني بالإطار الاستراتيجي المقبل للاتفاقية، لتقييم الخطة وإطار العمل الاستراتيجيين الحاليين للسنوات العشر من أجل تعزيز تنفيذ الاتفاقية (٢٠٠٨-٢٠١٨) (الاستراتيجية)، والنظر في الخيارات المتاحة لوضع نهج استراتيجي لتنفيذ الاتفاقية يمكن العمل به في المستقبل.
- ٣- إن الفريق العامل الحكومي الدولي المعني بالإطار الاستراتيجي المقبل للاتفاقية، وقد شارك على استكمال عمله، سيعقد جلسة أخيرة على هامش مؤتمر الأطراف الثالث عشر لمناقشة مضمون وجوهر الهدف الاستراتيجي المعتمدة حديثاً بشأن الجفاف. ومن ثم، سيقدم الفريق العامل الحكومي الدولي إلى مؤتمر الأطراف المشروع النهائي بشأن الإطار الاستراتيجي الجديد بعنوان "الإطار الاستراتيجي للاتفاقية للفترة ٢٠١٨-٢٠٣٠"^(١)، للنظر فيه واعتماده.
- ٤- وإذا اعتمد الإطار الاستراتيجي، سيطلب إلى الأطراف تقديم تقارير عن خمسة أهداف استراتيجية، وإطار تنفيذ يتألف من ثلاثة أقسام رئيسية^(٢). وسترصد بعض الأهداف الاستراتيجية عن طريق مؤشرات تقدم متفق عليها، بينما يوفر إطار التنفيذ فرصة للأطراف للإبلاغ بشأن السياسات والبرامج والممارسات على الصُّعد الوطني ودون الإقليمي والإقليمي من خلال معلومات كمية.
- ٥- وتتضمن هذه الوثيقة جميع عناصر عملية الإبلاغ المقبلة المقرر إطلاقها فور انتهاء مؤتمر الأطراف الثالث عشر ٢٠١٧-٢٠١٨. وقد أُعدت وثيقة معلومات ICCD/CRIC(16)/INF.1 تتضمن نموذج تبليغ مستكمل، من أجل مساعدة الأطراف على الإلمام بمتطلبات الإبلاغ المقبلة المنبثقة عن الإطار الاستراتيجي الجديد.

ثانياً - عملية الإبلاغ للفترة ٢٠١٧-٢٠١٨

- ٦- مثلما ذكر أعلاه، وفي انتظار اتخاذ قرار بشأن مشروع الإطار الاستراتيجي، ستبدأ عملية الإبلاغ الأولى بموجب الإطار الاستراتيجي الجديد بعد اختتام الدورة الثالثة عشرة في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧، على النحو المبين بالتفصيل في المرفق الأول.

(١) انظر أيضاً الوثيقة ICCD/COP(13)/3. ويتضمن هذا المشروع تخصيص حيز للهدف الاستراتيجي المقترح بشأن الجفاف، وهو قابل للتغيير وفقاً للاجتماع الأخير للفريق العامل الحكومي الدولي بشأن مستقبل الإطار الاستراتيجي للاتفاقية.

(٢) يتعلق واحد منها بالتمويل، وواحد بالسياسات وواحد بالإجراءات على أرض الواقع.

٧- وأدوات الإبلاغ القطرية التي تشمل نماذج الإبلاغ القطرية المحددة، بما في ذلك التقديرات الوطنية بشأن مؤشرات التقدم بالنسبة للاتجاهات المتعلقة بالغطاء الأرضي، وإنتاجية الأراضي أو اتجاهات مخزونات الكربون فوق الأرض وتحتها، ودليل إرشادي، ومسرد محدّث، سيجري إعدادها باللغات الرسمية الست للأمم المتحدة ونشرها على البوابة الإلكترونية نظام استعراض الأداء وتقييم التنفيذ اعتباراً من تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧.

٨- والبوابة الإلكترونية للإبلاغ التابعة لنظام استعراض الأداء وتقييم التنفيذ تستخدم حالياً من قبل ١٠٨ من البلدان الأطراف في الاتفاقية التي التزمت بتحديد أهداف طوعية لتحديد أثر تدهور الأراضي وقررت الإبلاغ عن التقدم الذي تحرزه في سياق برنامج تحديد الأهداف الطوعية لتحديد أثر تدهور الأراضي. ويتضمن هذا البرنامج ثلاثة أهداف رئيسية، هي تحديداً مساعدة الأطراف على وضع خطوط أساس وطنية لتحديد أهداف تحييد أثر تدهور الأراضي، ووضع برنامج لتحديد الأهداف الطوعية لتحديد أثر تدهور الأراضي، وتحديد التدابير اللازمة لتحقيق تحييد أثر تدهور الأراضي.

٩- والأطراف المشاركة في برنامج تحديد أهداف تحييد أثر تدهور الأراضي ستكون لديها ميزة الحصول على بيانات المؤشرات المتعلقة بالأراضي، التي جُمعت واعتمدت في إطار هذا البرنامج من أجل عملية الإبلاغ بموجب الاتفاقية، واستناداً إلى الخبرة المتصلة بعملية تحديد التقييم الأساسي. وبالنظر إلى أن البلدان المعنية ببرنامج تحديد أهداف تحييد أثر تدهور الأراضي قد أبحرت بالفعل الأعمال ذات الصلة بخطط الأساس، فمن المتوقع أن تقدم هذه البلدان تقارير أشمل عن التدابير المتخذة لمعالجة تحييد أثر تدهور الأراضي وغاياته ذات الصلة، وذلك من خلال التقارير الوطنية المقدمة بموجب القسم المتعلق بالإطار الاستراتيجي المتصل بالإجراءات المتخذة على أرض الواقع.

١٠- وكجزء من العملية المقررة لبناء القدرات، ستدعى الأطراف إلى حضور حلقات عمل إقليمية خلال الربع الأول من عام ٢٠١٨، يدعمها برنامج الدعم العالمي الثاني وبمؤهلها مرفق البيئة العالمية وتُنفذ من خلال برنامج الأمم المتحدة للبيئة. وستعقد حلقات عمل للأطراف لتمكينها من الإلمام بمنهجيات الإبلاغ وجوانبه التقنية. وكدعم إضافي، ستوفر الأمانة مكتب دعم عبر الإنترنت اعتباراً من تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧ وحتى حزيران/يونيه ٢٠١٨ للرد على الاستفسارات الواردة من الأطراف ولتيسير عملية تقديم التقارير.

١١- والتقارير الوطنية المقدمة بحلول الموعد النهائي ستخضع لدراسة جودة من قبل أمانة الاتفاقية والآلية العالمية من أجل كفاءة أقصى قدر من الدقة، لا سيما فيما يتعلق بالمعلومات ذات الصلة بمؤشرات التقدم حيث تُتاح البيانات الافتراضية. ويتوقع أن يكون أجل تقديم التقرير النهائي هو نهاية شهر حزيران/يونيه ٢٠١٨ بغية إتاحة الوقت الكافي لإعداد التحليلات الأولية قبل الدورة السابعة عشرة للجنة المعنية باستعراض تنفيذ الاتفاقية، التي تقرر مبدئياً عقدها في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٨.

١٢- وستكون الدورة التي ستعقدتها لجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية بين الدورات في عام ٢٠١٨ هي الأولى التي تناقش النتائج وأفضل الممارسات المستمدة من عملية الإبلاغ بموجب الإطار الاستراتيجي الجديد. ومن المتوقع أن تتناول المشاورات بين الأطراف والشركاء

الإيمائين جملة أمور منها مؤشرات التقدم وتحديد الأهداف الطوعية لتحديد تدهور الأراضي وتبادل الخبرات بشأن التنفيذ على الصعيد الوطني.

ثالثاً- الجوانب الفنية للإبلاغ

١٣- تتضمن الوثيقة ICCD/CRIC(16)/INF.1 معلومات عن نموذج الإبلاغ الذي سيتاح للأطراف بغية التبليغ عن مختلف الجوانب والبرامج على الصعيدين الوطني ودون الإقليمي والإقليمي خلال عملية الإبلاغ المقبلة.

ألف- الإبلاغ عن الأهداف الاستراتيجية

قياس التقدم المحرز نحو تحقيق الأهداف الاستراتيجية

١٤- يتوقع الإطار الاستراتيجي في صيغته الحالية أن تكون المؤشرات المستخدمة للإبلاغ عن التقدم المحرز صوب تحقيق الأهداف الاستراتيجية هي تلك التي حددتها الدول الأطراف في المقرر ٢٢/م أ-١١ (بالنسبة للأهداف الاستراتيجية ١-٣) وفي المقرر ١٥/م أ-١٢ (للهدف الاستراتيجي ٤). وبالإضافة إلى المؤشرات المذكورة في المقرر ١٥/م أ-١٢ بالنسبة للهدف الاستراتيجي ٤، أضاف أعضاء الفريق العامل الحكومي الدولي المعني بالإطار الاستراتيجي المقبل للاتفاقية مؤشرات تقدم لقياس التدفقات المالية والجوانب المتعلقة بنقل التكنولوجيا.

١٥- ومن بين مؤشرات التقدم الستة المعتمدة في المقرر ٢٢/م أ-١١ بشأن الأهداف الاستراتيجية ١-٣، وضعت مجموعة من ثلاثة مؤشرات تقدم قائمة على الأراضي (هي اتجاهات الغطاء الأرضي واتجاهات إنتاجية الأراضي واتجاهات مخزونات الكربون فوق الأرض وتحتها)، وتستخدم: (١) لقياس التقدم المحرز لتحديد تدهور الأراضي في سياق برنامج تحديد أهداف تحييد أثر تدهور الأراضي الذي تنفذه الآلية العالمية بالتعاون مع أمانة اتفاقية مكافحة التصحر، (٢) قياس تنفيذ الاتفاقية ككل، و(٣) النظر في رصد الهدف ١٥-٣ من أهداف التنمية المستدامة، والمؤشر ١٥-٣-١ "نسبة الأراضي المتدهورة من مجموع مساحة اليابسة".

١٦- ومثلما طُلب في المقررين ٣/م أ-١٢ و ١٥/م أ-١٢، وكجزء من برنامج تحديد أهداف تحييد أثر تدهور الأراضي، تعاونت أمانة اتفاقية مكافحة التصحر مع الآلية العالمية لتزويد الأطراف بالتقديرات الوطنية للمقاييس/المقاييس البديلة المرتبطة بمؤشرات التقدم الثلاثة، "الاتجاهات في الغطاء الأرضي، والاتجاهات في إنتاجية الأراضي أو أداء الأراضي"، و"اتجاهات مخزونات الكربون فوق الأرض وتحتها"، من قواعد البيانات العالمية.

١٧- وساعدت هذه العملية في تشكيل الإبلاغ عن مؤشرات التقدم في سياق الإبلاغ المقبل بموجب الاتفاقية، وسمحت للمؤسسات التابعة للاتفاقية بزيادة صقل آلية إيصال البيانات إلى الأطراف. وتماشياً مع المقرر ٢٢/م أ-١١، ستتلقى الأطراف نماذج معبأة سلفاً بمجموعات البيانات العالمية الافتراضية وستتمكن من تأكيد هذه البيانات أو استبدالها أو رفضها.

١٨- ومن ناحية أخرى، ولمساعدة الأطراف في تقليل عبء الإبلاغ، ستعطى الأطراف التي تشارك في برنامج تحديد أهداف تحييد أثر تدهور الأراضي فرصة استخدام البيانات القائمة على

الأراضي، التي جُمعت وتم التحقق منها في إطار برنامج تحديد أهداف تحييد أثر تدهور الأراضي من أجل عملية الإبلاغ بموجب الاتفاقية.

١٩- وقد ترغب الأطراف أيضاً في الإبلاغ عن التقدم المحرز صوب تحقيق الآثار المتوقعة للأهداف الاستراتيجية ١-٣، التي لا تغطيها تماماً مجموعة المؤشرات التي اعتمدت في المقرر ٢٢/م أ-١١، وذلك باستخدام مؤشرات كمية أو نوعية وطنية أو معلومات نوعية، حسب الاقتضاء. وهذا ينطبق أيضاً على الإبلاغ عن التقدم المحرز صوب تحقيق الأهداف الاستراتيجية التي أُدخلت حديثاً بشأن الجفاف.

٢٠- ووفقاً للمقرر ١٥/م أ-١٢، وافقت الأطراف على مجموعة مؤشرات التقدم المنقحة المتعلقة بالهدف الاستراتيجي ٤ وطلبت إلى الآلية العالمية والأمانة وضع نموذج لجمع البيانات بشأن المؤشر المالي ومنهجية تحليل البيانات، على النحو المبين في الوثيقة ٨/ICCD/CRIC(14).

٢١- والدورة الاستثنائية المعقودة فيما بين دورات لجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية في عام ٢٠١٦ أتاحت للأطراف فرصة مناقشة العناصر الرئيسية للإطار الاستراتيجي المقبل لاتفاقية مكافحة التصحر، بما في ذلك الطرائق المستقبلية للإبلاغ. وفي الدورة الخامسة عشرة للجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية، رأت الأطراف أن تنفيذ الإطار الاستراتيجي المقبل سيتطلب زيادة الموارد وتتبع التمويل والإبلاغ عنه بصورة هادفة. وقد أوردت الوثيقة ٥/ICCD/CRIC(15) نُهجاً جديدة للإبلاغ المالي في ضوء الدروس المستفادة من عمليات الإبلاغ السابقة، وهي تحديداً: (١) تركيز التتبع حصراً على الموارد العامة في بيئة تتزايد فيها أهمية الفرص المتأتمية من القطاع الخاص والمؤسسات والتمويل المتعلق بالمناخ؛ (٢) صعوبة الحصول على بيانات قطرية موثوقة وقابلة للمقارنة بشأن "اتجاهات الموارد العامة المحلية"، و(٣) ارتفاع تكاليف الإبلاغ، بما في ذلك تكاليف الفرصة البديلة للأطراف.

٢٢- وأكدت الأطراف أن خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، وخطة عمل أديس أبابا، واتفاق باريس، توفر فرصة جديدة لتوسيع نطاق التمويل لدعم تنفيذ الاتفاقية، بما في ذلك من خلال المصادر القائمة مثل مرفق البيئة العالمية والصندوق الأخضر للمناخ، وأشكال التمويل المبتكرة، بما يتماشى مع النهج الاستراتيجي المقبل للاتفاقية. وفي حين أيد العديد من الأطراف تنفيذ المقرر ١٥/م أ-١٢ فيما يتعلق بتتبع التدفقات المالية، مع تعديل طفيف يتماشى والإطار الاستراتيجي المقبل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر (أي 'الخيار ١'، على النحو المبين في الوثيقة ٥/ICCD/CRIC(15))، أيدت أطراف أخرى مزيجاً من الخيار ٢ (تحليل البيانات العالمية لتحديد أنماط التمويل وفرص التمويل لتنفيذ الاتفاقية) والخيار ٣ (التحليل القطري المتعمق لتعبئة الموارد، والإنفاق العام، والفوائد الاقتصادية والاجتماعية لزيادة الإنفاق). وفيما يتعلق بالخيار ٣، أوصى بعض الأطراف بأنه لا ينبغي أن يقتصر على عدد قليل من البلدان "الرائدة". ورحبت البلدان الأطراف بتجميع الدروس المستفادة من بلدان محددة، على النحو المبين في الخيار ٣، كوسيلة لتحسين تعبئة الموارد والنفقات العامة من أجل تنفيذ الاتفاقية.

٢٣- واستجابة للمقرر ١٥/م أ-١٢، وفي ضوء مداوات الدورة الخامسة عشرة للجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية المذكورة أعلاه، اقترحت زيادة تبسيط الإبلاغ القطري بشأن الهدف الاستراتيجي ٤ واستكمالها بتحليل الآلية العالمية لقواعد البيانات العالمية. وسييسر هذا النهج إجراء تقييم شامل للتدفقات المالية الحالية والناشئة من القطاعات العام والخاص ومن الجهات

الدولية والوطنية، بما في ذلك التدفقات الثنائية والمتعددة الأطراف والتمويل المتعلق بالمناخ من أجل تنفيذ الاتفاقية.

٢٤- ولذلك، يُقترح أن يغطي الإبلاغ القطري بشأن الهدف الاستراتيجي ٤ مؤشرات التقدم التالية:

(أ) **الهدف الاستراتيجي ٤-١ بشأن الاتجاهات الدولية الثنائية والمتعددة الأطراف للمساعدة الإنمائية الرسمية:** يستهدف قيام البلدان الأطراف المتقدمة بتوضيح المبلغ الإجمالي للمساعدة الإنمائية الرسمية الثنائية التي التزمت بتقديمها للأنشطة ذات الصلة بتنفيذ الاتفاقية خلال السنوات الأربع الماضية. وقيام هذه البلدان بإبلاغ لجنة المساعدة الإنمائية التابعة لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، وسُعيًا هذا المؤشر بصورة مسبقة بالبيانات المتاحة في نظام إبلاغ الدائنين الخاص بمنظمة التعاون والتنمية؛

(ب) **الهدف الاستراتيجي ٤-٢ بشأن الاتجاهات المتعلقة بالموارد العامة المحلية:** تبيّن البلدان الأطراف النامية المتأثرة اتجاهات التمويل على المستوى الوطني المخصصة للأنشطة ذات الصلة بتنفيذ الاتفاقية؛

(ج) **الهدف الاستراتيجي ٤-٣ بشأن الاتجاهات فيما يتعلق بعدد شركاء التمويل المشترك:** يرمي إلى قيام جميع البلدان الأطراف بوصف الاتجاهات فيما يتعلق بعدد شركاء التمويل المشترك المنخرطين في أنشطة ذات صلة بتنفيذ الاتفاقية؛

(د) **الهدف الاستراتيجي ٤-٤ بشأن تعبئة الموارد من مصادر تمويل مبتكرة، بما في ذلك من القطاع الخاص:** يرمي إلى قيام البلدان الأطراف النامية المتأثرة بوصف الاتجاهات فيما يتعلق بحجم الموارد المعبأة من مصادر تمويل مبتكرة، بما في ذلك القطاع الخاص، من أجل أنشطة ذات صلة بتنفيذ الاتفاقية.

٢٥- ومن أجل التحليل التكميلي لمجموعات البيانات العالمية، حددت الآلية العالمية عدداً من المصادر المحتملة للبيانات ذات الصلة، بالاشتراك مع المعهد الدولي للتنمية المستدامة. وتشمل هذه الشراكات منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، وقاعدة بيانات المعونة (AidData)، والمصارف الإنمائية المتعددة الأطراف، والمبادرة الدولية للشفافية في المعونة. وخلال كل دورة إبلاغ، يكون بإمكان الآلية العالمية إجراء تحليل متعمق لمجموعات البيانات العالمية بهدف تقييم أنماط التمويل وتحديد فرص التمويل المتاحة لتنفيذ الاتفاقية.

باء- الإبلاغ عن تنفيذ الإطار

٢٦- مثلما ورد في الوثيقة ICCD/CRIC(16)/INF.1، ستتاح للأطراف أيضاً فرصة الإبلاغ، في شكل سردي، عن الإجراءات المنفذة على الأرض من أجل تبادل الخبرات وعرض نُهج التنفيذ التي طبقت بنجاح على الصُّعد الوطني أو دون الإقليمي أو الإقليمي، حسب الاقتضاء.

٢٧- ويتضمن مرفق الوثيقة ICCD/COP(13)/3 الإطار الاستراتيجي المقترح في المستقبل، ويحدد ثلاث فئات رئيسية للإبلاغ من جانب الأطراف على المستوى الوطني، وعند الطلب، على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي. وستتاح للأطراف فرصة الإبلاغ عما يلي:

(أ) **الموارد المالية وغير المالية.** بالإضافة إلى المعلومات الكمية المبلغ عنها تحت الهدف الاستراتيجي ٤، فإن هذا الفرع سيمكن الأطراف من تقديم تفاصيل أوفى عن كيفية نجاحها في تعبئة الموارد المالية وغير المالية من أجل تحسين تنفيذ الاتفاقية. وستدعى الأطراف أيضاً إلى الإبلاغ عن الموارد المالية المبتكرة، وكيفية استخدام تحييد تدهور الأراضي كحافز للاستفادة من الاستثمارات الموجهة نحو أهداف متعددة؛

(ب) **السياسة العامة والتخطيط.** تنفيذ برامج العمل الوطنية، ووضع السياسات الوطنية وتهيئة بيئة مواتية لتنفيذ الاتفاقية، تعد جميعها أدوات هامة تتيح لجميع الأطراف فرصة إعداد التقارير كجزء من عملية الإبلاغ المقبلة. ومثلما هو الحال بالفعل خلال عملية الإبلاغ السابقة في إطار الاتفاقية، ستدعى الأطراف إلى تقاسم الخبرات عن طريق تقديم معلومات نوعية عن الفئات المذكورة أعلاه، والتي من شأنها إثراء جلسات الحوار التي تنظمها لجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية؛

(ج) **العمل الميداني.** هناك العديد من الأطراف التي ترى أن هذا الفرع هو الأكثر أهمية في إطار التنفيذ لأنه يركز على تنفيذ الاتفاقية على الصعيد الوطني. وستدعى الأطراف إلى تقاسم القصص المتعلقة بممارسات التنفيذ الناجحة التي استخدمت لتحقيق الإدارة المستدامة للأراضي، وزيادة جهود إصلاح و/أو إعادة تأهيل النظم الإيكولوجية، فضلاً عن معالجة مسائل من قبيل إدارة مخاطر الجفاف وكيفية وضع نظم فعالة لتبادل المعلومات والمعارف.

٢٨- واستعراض المعلومات المبلغ عنها بموجب إطار التنفيذ سيكون مختلفاً عن النهج السابق للأهداف التنفيذية في إطار الاستراتيجية. وفي غياب مؤشرات الأداء والأهداف ذات الصلة التي أُلغيت من أجل زيادة تبادل الخبرات بشأن التنفيذ الفعلي، يُقترح تكليف مكتب لجنة استعراض الاتفاقية بتحديد مواضيع محددة و/أو مواضيع تثير جلسات الحوار التي تنظمها اللجنة على أساس المعلومات المقدمة من الأطراف لكل دورة تُعقد فيما بين الدورات. وستُطلع الأطراف والوكالات والمؤسسات المهتمة على اختيار المواضيع و/أو المواضيع الخاصة بمكتب لجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية، وذلك بدعم من الأمانة، وستكفل مناقشة جهود التنفيذ وتقاسمها بين الأطراف وأصحاب المصلحة أثناء الدورات.

رابعاً- الجوانب التقنية للإبلاغ

نظام استعراض الأداء وتقييم التنفيذ

٢٩- البوابة الإلكترونية لنظام استعراض الأداء وتقييم تنفيذ الاتفاقية (بوابة الاستعراض ٢)، التي أنشأها برنامج الدعم العالمي الأول (برنامج الدعم ١) لمساعدة الأطراف خلال عمليات الإبلاغ السابقة في إطار الاستراتيجية، ستبقى كبوابة للإبلاغ بموجب الإطار الاستراتيجي المقبل.

٣٠- ويجري حالياً تعديل الهياكل الأساسية التقنية للبوابة ٢ لتلبية الاحتياجات الجديدة للإبلاغ عن مؤشرات التقدم وتنفيذ الإطار. ونظراً لضرورة تزويد كل طرف بالبيانات الافتراضية، ستُتاح

نماذج قطرية محددة للموظف المكلف بالإبلاغ من أجل المصادقة عليها. وبالإضافة إلى ذلك، ستُتاح تحسينات أساسية أخرى عن طريق البوابة ٣، مثل وظائف الاستعلام عن البيانات المقدمة.

٣١- وقد بُذلت جهود لتخفيف عبء الإبلاغ قدر الإمكان. ونظراً لأن المؤشرات المتعلقة بالأراضي المستخدمة لرصد تدهور الأراضي مماثلة لتلك المستخدمة في عملية الإبلاغ بموجب اتفاقية مكافحة التصحر، فسيكون بإمكان الأطراف المشاركة في برنامج تحديد أهداف تقييد أثر تدهور الأراضي استخدام البيانات التي قدمتها بالفعل من خلال التقييم الأساسي لتحديد الأهداف الوطنية الطوعية.

٣٢- ووفقاً للممارسة المتبعة، سيكون بإمكان مراكز التنسيق الوطنية والموظف المعني بالإبلاغ تقديم التقارير عن طريق البوابة ٣ حال استكمالها. وسيكون بإمكانهم الوصول إليها لاحقاً من أجل استعراض تقاريرهم. ومن المتوقع استخدام البوابة ٣ أيضاً من أجل تعميم النتائج المستخلصة من عملية الاستعراض وتمكين المستخدمين المهتمين من البحث في قاعدة البيانات.

خامساً- بناء القدرات من أجل الإبلاغ

٣٣- أبرزت الأطراف في الدورة الثالثة عشرة للجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية الحاجة إلى برنامج خلف لبرنامج الدعم العالمي ١ بغية تمكينها من الامتثال لمتطلبات الإبلاغ الجديدة و/أو الإضافية، ولا سيما متطلبات القدرة على جمع وتحليل البيانات الجغرافية المكانية والكمية المتصلة بالمؤشرات البيوفيزيائية.

٣٤- ومثلما بينت الخبرة السابقة بوضوح، فإن الأنشطة المضطلع بها في إطار برنامج الدعم العالمي ١ قد ساعدت الأطراف في الامتثال للالتزامات الإبلاغ فيما يتعلق بجمع البيانات والقدرة على تقديم التقارير في حينها. ولذلك، فإن بناء القدرات وتقديم الدعم التقني على المستوى العالمي قد ثبت تأثيره الكبير على عملية تقديم التقارير، وبخاصة استجابة الأطراف لتقديم تقارير عالية الجودة في الوقت المحدد.

٣٥- وبالإضافة إلى الجهود المبذولة على الصعيد العالمي، يحق للبلدان الأطراف في الاتفاقية المؤهلة الحصول على تمويل من مرفق البيئة العالمية لتمكينها من الاضطلاع بالأنشطة على المستوى الوطني دعماً للإبلاغ. وهذا النوع من التمويل يتم صرفه أساساً عن طريق "مشروع جامع" يديره برنامج الأمم المتحدة للبيئة. وفي حين يُدار هذا التمويل بصورة منفصلة، تُحدر الإشارة إلى ضرورة اتباع نهج منسق إزاء التنفيذ بالنسبة للدعم المقدم على الصعيدين الوطني والعالمي على حد سواء.

٣٦- وبالإضافة إلى توافر أدوات الإبلاغ وبوابة الإبلاغ، فإن برنامج الدعم العالمي الثاني (برنامج الدعم ٢) سيعطي الأطراف فرصة حضور حلقات العمل الإقليمية بشأن عملية الإبلاغ، ولا سيما بشأن كيفية الإبلاغ عن البيانات الكمية وإدارة وتحليل ورصد مؤشرات التقدم البيوفيزيائية.

٣٧- وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، ستحصل الأطراف على دعم تقني للإبلاغ عن التقدم المحرز فيما يتعلق بالمؤشرات البيوفيزيائية، عن طريق استشاريين إقليميين في إطار وحدات التنسيق الإقليمي (المرفق الثاني).

٣٨- وستستفيد الأطراف أيضاً من عملية ضمان الجودة بعد تقديم تقاريرها. والموعد التقريبي لتقديم التقرير هو حزيران/يونيه ٢٠١٨، لكن يتوقع أن تقدم العديد من الأطراف تقاريرها قبل ذلك سعيًا إلى ضمان جودة التقارير قبل تقديمها رسمياً عبر نظام استعراض الأداء وتقييم التنفيذ.

سادساً- الاستنتاجات والتوصيات

٣٩- قد يود مؤتمر الأطراف النظر خلال دورته الثالثة عشرة في اتخاذ الإجراءات التالية:

(أ) تقديم المزيد من التوجيهات إلى أمانة الاتفاقية وغيرها من الهيئات والمؤسسات والمنظمات ذات الصلة بشأن تدابير بناء القدرات اللازمة لمواصلة عملية الإبلاغ والاستعراض؛

(ب) الطلب إلى مكتب لجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية أن يُضمّن برنامج عمله اختيار المواضيع لجلسات التحاور التي تنظمها اللجنة والتي ستستند إلى معلومات نوعية مقدمة من الأطراف بشأن تنفيذ الإطار؛

(ج) الطلب إلى الأمانة كذلك أن تقدم إلى مكتب لجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية موحداً أو تجميعاً للمعلومات النوعية المقدمة من الأطراف بغية تمكين المكتب من اختيار المواضيع ذات المصلحة العامة؛

(د) الطلب من مكتب لجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية أيضاً أن يكفل، بمساعدة من الأمانة والآلية العالمية، حسب الاقتضاء، تمكين الشركاء الإنمائيين من تقاسم خبراتهم في مجال التنفيذ و/أو دعم التنفيذ خلال دورات لجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية؛

(هـ) الطلب إلى الأمانة وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة لمواءمة الدعم المقدم من كل منهما على الصعيدين العالمي والوطني (برنامج الدعم العالمي ٢ والمشاريع الجامعة ذات الصلة) بغية تقديم دعم محدد الهدف من أجل بناء القدرات في مجال الإبلاغ؛


(و) دراسة الحاجة إلى إطار رصد محدد يستند إلى مؤشر بالنسبة للهدف الاستراتيجي المتعلق بالجفاف الواردة في الإطار الاستراتيجي الجديد، وعند الاقتضاء، الطلب إلى لجنة العلم والتكنولوجيا تقديم المساعدة في الأعمال المتعلقة بإنشاء إطار رصد من هذا القبيل؛

(ز) التداول بشأن النهج والجدول الزمني المقترحين للإبلاغ عن التقدم المحرز مستقبلاً بموجب الإطار الاستراتيجي المقبل؛

(ح) الطلب من مؤسسات الاتفاقية كذلك استكمال جميع أدوات الإبلاغ اللازمة لعملية الإبلاغ المقبلة.

المرفق الأول

الإطار الزمني للإبلاغ ٢٠١٧-٢٠١٨



المرفق الثاني

الآثار المالية

يبيّن الجدول أدناه الميزانية المطلوبة لتنفيذ الأنشطة وفقاً للتوصيات الواردة في الفقرة ٣٩ من هذه الوثيقة. وسيأتي التمويل من موارد خارجة عن الميزانية، فضلاً عن المصادر الأخرى المحتملة، إذا كانت معروفة. ومن المتوقع تلبية جميع متطلبات الميزانية عن طريق التمويل المتاح من خلال برنامج الدعم العالمي الثاني، الذي ينفذه برنامج الأمم المتحدة للبيئة ومموله مرفق البيئة العالمية. وستوفر مؤسسات الاتفاقية أيضاً الميزانية الأساسية ومساهمات عينية إلى هذا المشروع الذي تنفذه الآلية العالمية.

الجدول

الأنشطة وتقديرات التكلفة ومصادر التمويل المحتملة

النشاط	التكلفة (بال يورو)	مصدر التمويل المحتمل
تطوير وتحسين أدوات الإبلاغ بموجب الاتفاقية	٢٩٥ ٠٠٠	برنامج الدعم العالمي الثاني (مرفق البيئة العالمية)
حلقات عمل لبناء القدرات في مجال جمع البيانات الكمية وإدارتها وتحليلها، والرصد المتعلق بمؤشر التقدم البيوفيزيائي في إطار الاتفاقية	٩٣٧ ٠٠٠	برنامج الدعم العالمي الثاني (مرفق البيئة العالمية)
وضع أدوات فعالة لإنشاء آليات لرصد مؤشرات التقدم البيوفيزيائي في إطار الاتفاقية	١٠٩ ٠٠٠	برنامج الدعم العالمي الثاني (مرفق البيئة العالمية)
مواصلة تطوير وظائف عرض البيانات لتمكين الأطراف من الوصول إليها	٦٨ ٠٠٠	برنامج الدعم العالمي الثاني (مرفق البيئة العالمية)
تقييم أحمال الاستثمار ومجموعات البيانات العالمية من أجل زيادة تمويل تنفيذ الاتفاقية	٧١ ٠٠٠	برنامج الدعم العالمي الثاني (مرفق البيئة العالمية)
مجموع الموارد الخارجة عن الميزانية		١ ٤٨٠ ٠٠٠